

التداوي بالصدقة | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

التصدق عن المريض اذا كان سيتصدق عن مريضه والطبع معمول به في كثير او عند كثير من الناس ومعمول فيه ايضا فيما مضى وفي حديث مرضاكم بالصدقة وفي من يحسنه اي يحسنه. ولكن في هذا الحديث لي. وعليه العمل عند اكثر العلم. وهذا امر -

00:00:00

بان النساء يتصدق عن مريضة فيكون دفعا للبلاء. فهو بمنزلة تمليك المال للرجل ثم التصدق به عوضا عنه. الذين يمنعون هذه الصورة يقولون ما في نية والذين يجوزون هذه الصورة يقول لا يشترط في هذا النية. هذه ليست بزكاة. وانما هذه تبرع عن الغير لدفع البلاء -

00:00:20

قال قول قوي حيث ان الانسان يتصدق على الآخرين لرفع البلاء عنهم بغض النظر عن نية الآخرين. لان هذا من باب الاحسان وباب التبرع. فذهب ابو حنيفة الى ابعد من هذا. بل ذهب ابو حنيفة الى ابعد - 00:00:48

من هذا فاجاز كفارة اليمين عن الغير. ولو لم يعلم بها ولو لم يعلم بها. وهذا مروي عن طائف من العلماء غير ابي حنيفة. فلا بأس

الانسان يتصدق عن الغير اذا كان له مريض او مغمى عليه او في غيبوبة - 00:01:04

وفي غير ذلك تصدق عنه بنية رفع البلاء عنه فان الصدقة دواء لمثل هذه الامور - 00:01:24